

Distr.  
GENERAL

A/43/941  
6 December 1988  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

# الجمعية العامة



الدورة الثالثة والأربعون  
البند ١٢٤ من جدول الأعمال

## تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلام في الشرق الأوسط

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

### أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقريرين للأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/43/769)، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/43/826 و Corr. 1). وأثناء نظر اللجنة الاستشارية في هذين البنددين، قدم اليها ممثلو الأمين العام معلومات إضافية.

٢ - وترتدى تعليلات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في الفرع الثاني أدناه، بينما يتناول الفرع الثالث قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وقد وضعت اللجنة الاستشارية في اعتبارها، عند نظرها في تقريري الأمين العام، ما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ٢ من الجزء الرابع من القرار ٧٠/٤٢ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، والفقرة ٧ من القرار ٢٢٣/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، من الأمين العام أن يتتخذ كل التدابير اللازمة ليضمن إدارة قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان باقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد.

ثانيا - قوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك

٣ - أنشئت قوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك بموجب قرار مجلس الامن ٢٥٠ (١٩٧٤) المؤرخ في ٢١ ايار/مايو ١٩٧٤ ، وما برات ولايتها تمدد منذ ذلك الحين ، مكان آخر تمديد لها بموجب قرار مجلس الامن ٦٢٤ (١٩٨٨) لفترة ستة أشهر أخرى ، اي حتى ٢١ ايار/مايو ١٩٨٩ .

٤ - ويشمل تقرير الامين العام فرعون يتناولان ما يلي :

(أ) النفقات والحجم المنقحة للفترات الممتدة من ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ؛

(ب) تقديرات التكاليف لما بعد ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ .

وتعد تفاصيل عن البنددين (أ) و (ب) أعلاه في المرفقين الاول والثاني للتقرير . هذا بالإضافة إلى أن الفقرات ٤ إلى ٦ توضح حالة الاشتراكات في نفقات قوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك . كما يرد في الفقرة ١٠ من التقرير تلخيصاً لإجراءات التي يلزم أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها الحالية فيما يتعلق بتمويل قوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك .

٥ - ويذكر الامين العام في الفقرة ٤ من تقريره ، أنه في ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، كان مجموع ما ورد في شكل مساهمات في نفقات قوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك وقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة للفترة الممتدة منذ انشائها إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، قد بلغ ٧٨,٤ مليون دولار . ويبين الجدول الوارد في الفقرة ٦ من التقرير أنه في ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بلغ الرصيد المستحق على الدول الأعضاء ٧٥ مليون دولار ، منها مبلغ ٦٠٤ ملايين دولار فقط قدر إنه قابل للتحصيل . أما المبلغ الباقي وقدره ٦٦,٦ مليون دولار فيختلف من مبالغ موزعة على دول اعضاء أعلنت أنها لا تعترض دفعها لقوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك (٣٢,٦ مليون دولار) ومباغ حولت إلى حساب خاص وفقاً لقرار الجمعية العامة ١١٦/٢٦ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ (٣٦ مليون دولار) . وفي هذا الصدد ، يوجه الامين العام الانتباه في الفقرة ٥ إلى أن "ما يقرب من ٨,١ ملايين دولار من العجز عائد إلى الفترات الممتدة من ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ،

بينما يعزى ما يقرب من ٦٠,٥ مليون دولار إلى الفترات السابقة لقوة مراقبة فض الاشتباك حتى ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ وكذلك قوة الطوارئ إلى حين تصفيتها في عام ١٩٨٠ . ونظراً لهذه الظروف ، لم تسد المبالغ المستحقة للدول المساهمة بقوات بالكامل ولم تدفع مستحقاتها في الوقت المناسب" .

٦ - وفي مسألة متصلة بهذا الموضوع ، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الحسابات المراجعة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ تشير إلى أن الحساب الخالي لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك كان يظهر في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، رصيداً "فائضاً" قدره ٢٣٥ ٤١٢ دولاراً ، وهو يمثل زيادة في الإيرادات على التنفقات مصدرها فوائد ومبالغ دائنة متنوعة تجمعت في الحساب . وتتضمن كلمة "الإيرادات" الواردة في الجملة السابقة ، وفقاً لما ذكره الأمين العام ، "الاشتراكات المقررة" بغير النظر عن إمكانية تحصيلها . غير أنه نتيجة لامساك بعض الدول الأعضاء عن دفع اشتراكاتها ، تم في الواقع استخدام الرصيد الفائض المشار إليه عن آخره لتكميلة الإيرادات المتاتية من الاشتراكات في مساد نفقات القوات .

**الف - نفقات قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك**  
**في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ إلى**  
**٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨**

٧ - تناقض المدفوعات والالتزامات المتعلقة بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة الـ ٢٤ شهراً هذه ، في الفرع الثالث من تقرير الأمين العام وفي مرفقه الأول .

٨ - ويوضح الجدول التالي المدفوعات والالتزامات (المبيّنة أدناه وفي تقرير الأمين العام على أنها "توزيع متبع") لفترة الـ ١٢ شهراً من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، بالمقارنة بالمحضات الأولى التي أعدّها الأمين العام كي تتفق مع المبالغ التي أقرّتها الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك .

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فقر الاشتياك

التوزيع المنقح والمخصص الأولية للفترة من ١ كانون الأول /

ديسمبر ١٩٨٧ إلى ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التوزيع المخصص الزيادة  
المنقح الأولية (النقطان)

				١- تكاليف المنطقة المحلية وتكاليف الدعم
				(أ) البدل اليومي الذي تدفعه الأمم المتحدة
				للجنود .....
				(ب) المرتبات وما يتصل بها من تكاليف
				الموظفين .....
				(ج) نفقات سفر وإقامة العسكريين .....
				(د) الجرایات .....
				(هـ) استئجار الأماكن ومیانتها وتوفير
				المنافع العامة بها وتشييدها .....
				(و) استئجار الطائرات .....
				(ز) الاتصالات .....
				٢- معدات ولوازم القوة كلها
				(أ) شراء معدات النقل .....
				(ب) شراء المعدات الأخرى .....
				(ج) صيانة وتشفييل وسائل النقل الآلية
				وغيرها من المعدات .....
				(د) اللوازم والخدمات .....
				(هـ) أجور الشحن والنقل بالعربات والنقل
				السريع .....
				(و) رد تكاليف استهلاك المعدات التي تملکها
				كتائب القوة .....
				٣- مناوية الكتائب .....
				٤- تعويضات الوفاة والعجز .....

(يتبع)

قوة الامم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك (تابع)

التوزيع المختصرات الزائدة  
المنقح الاولية (النقطان)

(٢٢)	٢٦٠	٢٢٧
(١٨)	١٥٨٤٨	١٥٨٣٠
(٥)	١١٢١	١١١٦
-	<u>٥٩٢</u>	<u>٥٩٢</u>
-	<u>٢٥٣٣٨</u>	<u>٢٥٣٣٨</u>
-	٥٩٢	٥٩٢
-	٢٠	٢٠
-	<u>٣٤٧١٦</u>	<u>٣٤٧١٦</u>

- خدمة الرعاية ..... خدمة الرعاية ..... ٥
- مدفعيات تكتيكية الجنود ..... مدفعيات تكتيكية الجنود ..... ٦
  - (ا) أجور وبدل الجنود ..... (ا) أجور وبدل الجنود ..... ٦
  - (ب) مقابل استهلاك الملابس واللوازم والمعدات الشخصية ..... (ب) مقابل استهلاك الملابس واللوازم والمعدات الشخصية ..... ٦
- الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ..... الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ..... ٧
  - المجموع ، الجنود ١ - ٧ ..... المجموع ، الجنود ١ - ٧ ..... ٧
- الامدادات الالزامية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ..... الامدادات الالزامية من مرتبات الموظفين ..... ٨
  - مرتبات الموظفين ..... مرتبات الموظفين ..... ٨
- ايرادات أخرى ..... ايرادات أخرى ..... ٩
- المجموع الصافي ..... المجموع الصافي ..... ١٠

باء - التكاليف المقدرة لقوة الامم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك لها بعد ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٩ - يبين الامين العام في الفرع الرابع والمرفق الثاني من تقريره انه في حالة قيام مجلس الامن بتجديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك لما بعد ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، (انظر الفقرة ٢ اعلاه) ، ستكون التكاليف في حدود مبلغ اجمالي قدره ٣٠٩٠٠٠ دولار (صافي ٣٠٩٦٣٢ دولار) في الشهر الواحد اعتبارا من ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ ، فصاعدا . ويفترض هذا التقدير متوفقا لعدد افراد القوة قوامه ٣٧٧ فردا من جميع الرتب ، كما يفترض استمرار المسؤوليات الحالية لقوة الامم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك .

١٠ - وترد في الجدول التالي مقارنة بين التوزيع المنقح للفترة من ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، والتكاليف المقدرة لقوة الامم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك للفترة من ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٨ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فقر الاشتياك

التكلفة المقدرة للفترة من ١ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٨٨ إلى ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٩  
وتوزيعها المنقح للفترة من ١ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٨٧ إلى ٢٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٨

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

١٩٨٩/١٩٨٨	١٩٨٨/١٩٨٧	١٩٨٩/١٩٨٨	الزيادة
التكليف	التوزيع	المقدمة	المقدمة
			(النقطان)

١ - تكاليف المنطقة المحلية وتكاليف الدعم

(ا) البديل اليومي الذي تدفعه الأمم	.....
المتحدة للجنود .....	.....
(ب) المرتبات وما يتصل بها من تكاليف	.....
الموظفين .....	.....
(ج) نفقات سفر وإقامة العسكريين .....	.....
(د) الجرایات .....	.....
(ه) استئجار الأماكن وصيانتها وتوفير	.....
المتافع العامة لها وتشييدها ...	.....
(و) الاتصالات .....	.....

٢ - معدات ولوازم القوة كلها

(ا) شراء معدات النقل .....	.....
(ب) شراء المعدات الأخرى .....	.....
(ج) صيانة وتشغيل وسائل النقل الآلية	.....
وغيرها من المعدات .....	.....
(د) اللوازم والخدمات .....	.....
(ه) أجور الشحن والنقل بالعربات	.....
والنقل السريع .....	.....

(يتبع)

.../...

٩٣١٥

قوة الامم المتحدة لمراقبة فقر الاشتباك (تابع)

الزيادة (النقطان)	التكليف التوزيع المقدرة	١٩٨٩/١٩٨٨	١٩٨٨/١٩٨٧	١٩٨٩/١٩٨٨
----------------------	-------------------------------	-----------	-----------	-----------

١٨٠		٦٤٥		٨٢٥					(و) رد تكاليف استهلاك المعدات
١٨٢		١٠١٨		١٢٠٠					الم المملوكة للكتاب
-		٤٠٠		٤٠٠					٣ - مثابة الكتاب
٢		٢٢٧		٢٤٠					٤ - تعويضات الوفاة والعجز
١٨		١٥٨٣٠		١٥٨٤٨					٥ - خدمات الرعاية
٥		١١١٦		١١٢١					٦ - مدفوعات تكاليف الجنود
١٣٠		-		١٣٠					(ا) أجور وبدلات الجنود
٦٨		٥٩٢		٦٦٠					(ب) مقابل استهلاك الملابس واللوازم
٩٠٠		<u>٢٥٢٢٨</u>		<u>٢٦٢٢٨</u>					والمعدات الشخصية
									٧ - نظام المعلومات الإدارية المتكامل
									٨ - الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
									المجموع ، البنود ١ - ٨
									٩ - الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية
									من مرتبات الموظفين
									١٠ - إيرادات أخرى
									١١ - المجموع الصافي

١١ - وكما يتضح من الجدول أعلاه ، فإن إجمالي الزيادة ، على أساس صاف ، في ١٩٨٩/١٩٨٨ يبلغ ٨٤٠ ٠٠٠ دولار أو ٢,٤ في المائة . وتشير اللجنة إلى أن مبلغ ٣٠ ٠٠٠ دولار من هذا المقدار يتعلق بحصة قوة الأمم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك في تكاليف النظام المتكامل للمعلومات الإدارية التي اقترحها الأمين العام ضمن الوثيقة A/C.5/43/24 . ويمكن الاطلاع على ما يتصل بذلك من ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية ضمن تقريرها A/43/7/Add.10 .

١٢ - وكما أوضح الأمين العام في الفقرة ٣ من المرفق الثاني من تقريره ، فإن جدول الملك لموظفي قوة الأمم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك يتالف من ١٥٥ وظيفة ، دون أن يتغير عن جدول ١٩٨٧/١٩٨٦ (٨ من الفئة الفنية وما فوقها و ١٠ من فئة الخدمات العامة و ٣١ من الخدمة الميدانية و ١٠٦ من الرتبة المحلية) . ويتضمن الجدول الثاني كذلك إيضاحاً لمختلف أوجه النفقات المبيينة في الجدول التالي للفقرة ١٠ أعلاه . وقد أحاطت اللجنة الاستشارية علماً ، في ذلك التحصص بأوجه الزيادة والتنصم وكذلك بالأسباب المبيينة لذلك .

١٣ - وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على تقدير الأمين العام لتكلفة قوة الأمم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك في ١٩٨٩/١٩٨٨ . ورهنا بالمقررات التي سيتخذها مجلس الأمن بشأن تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فن الاشتباك بعد ٢١ أيار/مايو ١٩٨٩ (انظر الفقرة ٣ أعلاه) ، فإنه لا ينبغي أن تتجاوز القيمة الإجمالية لاحتياجات القوة المذكورة لفترة الإثنى عشر شهراً الواقعة بين ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ مبلغ ٣٦٢٢٨ ٠٠٠ دولار (٣٥٥٦ ٠٠٠ دولار صافي) . وتوصي اللجنة أيضاً بأن يؤذن للأمين العام بمحارمة المرونة المعتمدة لنقل اعتمادات فيما بين بيود الانفصال ، إذا كان ذلك ضرورياً لصالح حسن الإدارة وفعاليتها .

### ثالثاً - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

١٤ - أنشئت قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بموجب قرار مجلس الأمم ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ لفترة أولية تبلغ ستة أشهر ظلت تمدد منذ ذلك الحين وكان آخر تمديد لها بموجب قرار مجلس الأمن ٦١٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ ، ومدت بمقداره ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان حتى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ .

١٥ - ويتضمن تقرير الأمين العام جزءين عن :

(ا) الالتزامات المتعلقة بالفترة ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ،

(ب) التكلفة المقدرة لفترة الإثنى عشر شهراً التي تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ .

وتعد التفاصيل المتعلقة بـ (ا) و (ب) في المرفقين الأول والثاني للوثيقة A/43/826 . وبالإضافة إلى ذلك ، ترد حالة الاشتراكات المتعلقة بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في الفقرات ٤ إلى ٨ من تقرير الأمين العام (A/43/826 و Corr.1) ويناقش الأمين العام في الفقرة ١٢ الحالة المالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وتلخص في الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام التدابير التي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها في دورتها الثالثة والأربعين .

١٦ - وذكر الأمين العام في الفقرة ٤ من تقريره أنه في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، كانت قد وردت اشتراكات مجموعها ٢٠٨,٥ مليون دولار لتشغيل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، وذلك من مجموع ١٥٣٨,٨ مليون دولار مقسمة فيما بين الدول الأعضاء على الفترات التي انقضت منذ إنشاء القوة في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ . وطبقاً لما ذكره الأمين العام فإن الرصيد البالغ ٢٢٠,٣ مليون دولار يشمل مبلغ ١٩,٦ مليون دولار حولت إلى حساب خاص وفقاً لقرار الجمعية العامة ١١٦/٣٦ ألف . وبذلك يمكن اعتبار المبلغ المتبقى وقدره ١٠٥,١ مليون دولار من الرصيد غير المدفوع مبلغاً قابلاً للتحصيل في هذا الوقت ، مما يتختلف عنه عجز قدره ٢٢٥,٣ مليون دولار . وكما هو موضع في الوثيقة A/43/826/Corr.1 ، يفيد الأمين العام بأنه استجابة لنداء الجمعية العامة بتقديم تبرعات إلى قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ، الوارد في الفقرة ٨ من القرار ٢٢٣/٤٢ ، ورد حتى يوم ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ تبلغ بمبلغ ٣ ملايين دولار لدفع المصاريف الناجمة عنها سيجد من اقتضاء معدات ولوازم سوقية . واستخدام هذا التبرع مرهون بالتشاور مع الحكومة المانحة على أساس مقترنات من الأمانة العامة . وفي الفقرة ٧ من التقرير (A/43/826 و Corr.1) ، يشير الأمين العام إلى أن التبرعات التقديمة إلى الحساب المتعلق (المنشآ) وفقاً للقرار ٩٣٤ دال المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ بلغت في مجموعها ١,٣ مليون دولار حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ .

١٧ - وفي الفقرة ٨ ، يذكر الأمين العام أنه نتيجة لعجز مقداره ٢٢٥,٢ مليون دولار "لم تتمكن القوة من الوفاء بالالتزاماتها على أساس جار ، ولا سيما الالتزامات المستحقة للبلدان المساهمة بقوات التي لم تؤد المدفوعات إليها قط على أساس جار وكامل وفقاً للمعدلات التي حددتها الجمعية العامة . ونافذت البلدان المساهمة بقوات تبلغ الأمين العام بشدة قلقها البالغ بشأن هذه الحالة التي تلقي عبئاً ثقيلاً على كاهل حكوماتها . وحتى الآن لم يتحقق الحساب المتعلق المنشأ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٩/٣٤ دال غرضه المتمثل في تخفيف هذا العبء المالي عن كاهل البلدان المساهمة بقوات" . ويذكر الأمين العام الاعراب عن قلقه في الفقرة ١٢ من تقريره ، التي يناشد فيها "جميع الدول الأعضاء بأقوى العبارات أن تدفع دون إبطاء أنصبتها المقررة" .

١٨ - وفيما يتعلق بمسألة ذات صلة بالموضوع ، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الحسابات المراجعة للحساب الخاص لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان تبيّن وجود رصيد فائض قدره ٦ ٢١٢ ٣٦٢ دولاراً في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ عن فترة السنين ١٩٨٦-١٩٨٧ ، مما يمثل زيادة في الإيرادات على المصروفات مصدرها فوائد ومبالغ دائنة متنوعة تجمعت في الحساب . وتتضمن لفظة "الإيرادات" الواردة في الجملة السابقة "الاشتراكات المقررة" بغير النظر عن إمكانية تحصيلها . إلا أنه نتيجة لإمساك بعض الدول الأعضاء عن دفع اشتراكاتها ، تم في الواقع استخدام الرصيد الفائض المشار إليه عن آخره لتكميل الإيرادات المتاتية من الاشتراكات وذلك لسداد تفقات القوة .

**الف - الالتزامات للفترة من ١ شباط/فبراير ١٩٨٨**

**إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩**

١٩ - يناقش الأمين العام في الفقرة ٩ من تقريره الالتزامات التي تم الدخول فيها من أجل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة ولايتها الممتدة من ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وترد في المرفق الأول من تقرير الأمين العام تفاصيل هذه الالتزامات . وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغاً إجمالياً قدره ١٤١ ١٨٠ ٠٠٠ دولار (صافية ٤١٦ ١٣٩ دولار) يناظر الالتزامات التي تم الدخول فيها لفترة الولاية الممتدة من ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ .

باء - تقديرات التكاليف لفترة الإثنى عشر شهرا  
التي تبدأ من ١ شباط/فبراير ١٩٨٩

٢٠ - يشير الأمين العام في الفرع الرابع والمرفق الثاني من تقريره إلى أن تكاليف قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة الإثنى عشر شهرا التي تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ تقدر بمبلغ إجمالي في حدود ١٤٣.٣٤٠ ٠٠٠ دولار (مليار ١٤١.٧٣ ٠٠٠ دولار) . وهذا التقدير يفترض وجود قوة قوامها ٥٨٠٠ فردا في المتوسط من جميع الرتب . وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقديرات لفترة الإثنى عشر شهرا التي تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ تزيد على أسعار صاف ، بمقدار ٦٥٦ ٠٠٠ ١ دولار (١٦٪ في المائة) عن التقديرات لفترة الإثنى عشر شهرا للولاية السابقة . وترد في المرفق الثاني من تقرير الأمين العام تفاصيل مختلف أوجه الاتفاق .

٢١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٤ ، الواردة في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام ، أن الأمين العام يقدر أن مبلغا إجماليا مقداره ١٥٤٠٥ ٠٠٠ دولار سيفطي تكلفة المرتبيات وما يتصل بها من تكاليف الموظفين . واستعلمت اللجنة عن مبلغ ١٩٧٠ ١ دولار الزائد عن التوزيع المنقح لفترة الولاية السابقة . وأبلغ ممثلو الأمين العام اللجنة بأن التقديرات للفترة الممتدة من ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ قد أعدت على أساس التكلفة الكاملة ، بتطبيق عامل دوران مقداره ٧,٥ في المائة فيما يتصل بالوظائف الحالية ، في حين أن التوزيع المنقح للفترة الممتدة من ١ شباط/فبراير ١٩٨٨ إلى ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ ، يمكن الشواهد التي حدثت في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بسبب الحاجة إلى توفير موظفين من ذوي الخبرة لفريق مراقبين الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق وبعثة المساعي الحميدة للأمم المتحدة لآفغانستان وبباكستان ومع ذلك ، فإن اللجنة الاستشارية لا تتوقع أن يطلب المبلغ المقدر كله ، وترى أنه يمكن تحقيق وفورات في هذا البند .

٢٢ - ويقدر الأمين العام في الفقرة ١٨ الواردة في المرفق الثاني لتقريره ، أن مبلغا إجماليا مقداره ٣٩٠٠ ٠٠٠ دولار سيخصص لشراء معدات النقل . وبالإضافة إلى ذلك ، يقدر في الفقرة ٢٨ الواردة في المرفق الثاني ، مبلغ إجمالي مقداره ٩٦٠٠ ٠٠٠ دولار لصيانة وتشغيل وسائل النقل الآلية والمعدات الأخرى . وترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن تحقيق وفورات كبيرة في هذا المجال مع وجود إدارة حكيمه ورقابة دقيقة .

٢٣ - كما ترى اللجنة الاستشارية أنه في الإمكان تحقيق وفورات في مجال اللوازم والخدمات (المرفق الثاني ، الفقرة ٢٣) عن طريق الإداراة الحكيمه والضوابط الصارمة .

٢٤ - وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٥٤ الواردۃ في المرفق الثاني لتقیرير الأمین العام أن الأمین العام یقدر أن مبلغ ٤٩٦ ٠٠٠ دولار سيفطي حصة قوۃ الامم المتحدة المؤقتة في لبنان من نظام المعلومات الإدارية المتكامل الذي یقترحه في الوثیقة A/C.5/43/24 . وترد الملاحظات والتوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية في تقریررها A/43/7/Add.10 .

٢٥ - وقد أشارت اللجنة الاستشارية في الفقرات من ٢١ إلى ٢٤ أعلاه الى المجالات التي يمكن تحقيق وفورات فيها . واللجنة ، إذ تضع ذلك في اعتبارها ، فإنها توصي بالاتجاه ميزانية القوة لفترة إثنين عشر شهرا التي تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ ميلغا إجمالياً قدره ١٤٢ ٨٤٢ ٠٠٠ دولار (صافية ٥٧٤ ١٤٠ دولار) . وبالنظر الى طابع العمليات ، فإن اللجنة الاستشارية تعتقد أنه ينبغي أن تتاح للأمين العام المرونة اللازمة لتطبيق التخفيف الموسى به أعلاه ، إما في المجالات التي أشارت إليها اللجنة أو في مجالات أخرى ، إذا كان ذلك ضروريا لمصلحة الإداراة الجيدة والکفاءة .

٢٦ - وعلى هذا الأساس ، توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على الإن بالتزامات تمل في معدلها إلى مبلغ إجمالي قدره ١١٩٠٤ ٥٠٠ دولار (صافية ٥٠٠ ٧١٤ دولار) شهريا لفترة إثنين عشر شهرا ، التي تبدأ في ١ شباط/فبراير ١٩٨٩ .

٢٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمین العام يشير في الفقرة ١١ من تقریرره الس اجراءات التي یعتزم اتباعها في حالة اتخاذ مجلس الامن مقررات في المستقبل تترتب عليها تكاليف تزيد عن الحد الذي تاذن به الجمعية العامة .

- - - - -